



004822

الصادر:

2012/4/22

التاريخ:

تعميم رقم (٧) لسنة 2012 م

بشأن منع ترك فتحة الصرف الصحي (المنهول) بدون غطاء

- بعد الإطلاع على القانون المحلي رقم (1) لسنة 1969م بشأن تأسيس بلدية الفجيرة ،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (24) لسنة 1999 بشأن حماية البيئة وتنميتها ،
- وحفاظاً على الأرواح والسيارات من السقوط في فتحة الصرف صحي الغير مغطاة ،

أصدرنا التعميم الآتي :

1. على جميع المباني (السكنية و التجارية) و المنازل الآتية ———— زام بتغطية (فتحة الصرف الصحي) الجديدة أو المكسور عنها أغطيتها بغطاء محكم من حديد أو أي مادة مطابقة للمواصفات ، حتى تتم حماية الأهالي والمارة ومرتادي الطرق أو الأبناء من الوقوع أو الإصابة جراء السير أو المرور أو اللعب بالقرب من تلك الفتحات والتي تكون بالشارع العام أو الشوارع الجانبية أو داخل الفلل السكنية.
2. يجب إبلاغ مكتب الطوارئ على الرقم المجاني (80036222) إذا كسر أو سرق غطاء فتحة الصرف الصحي حتى يتم اتخاذ الاحتياطات اللازمة للسلامة ، و ذلك بوضع (الأنوار التحذيرية أو الشريط الأمني أو الأقماع) وعدم الاكتفاء بوضع غطاء خشبي أو حجر أو فرع شجر ، وعلى المالك الإسراع بوضع غطاء لها كحد أقصى أسبوع .
3. كل من يخالف ذلك سيعرض نفسه للمسائلة القانونية وسداد الغرامة المحددة فضلاً عن سداد التعويضات اللازمة ومصادرة الأدوات المستخدمة في المخالفة.

مدير بلدية الفجيرة
المهندس / محمد سبيح الأفخم